

Circular

تعميم

Reference : EHS-PM-04-2020	الرقم المرجعي : EHS-PM-04-2020
To : Ship Masters / Shipping Lines / Ship Owners / Operators / Shipping Agents / Port /Ship Yard / Marinas / Wharfage Operators and Security Department	إلى : ربابنة السفن / الخطوط الملاحية / ملاك ومشغلي السفن /وكلاء السفن/ مشغلي الموانئ ،ساحات إصلاح السفن ،المارينا والمرافأ / إدارة الأمن.
From : Environment, Health & Safety Department	من : إدارة البيئة والصحة والسلامة
Subject : Protocol of resuming UAE Maritime activities with safety measures and the crew changes in UAE Ports and Waters	الموضوع : بروتوكول عودة الأعمال للأنشطة القطاع البحري وفقاً لتدابير السلامة واستئناف العمل بتغيير أفراد أطقم السفن في مياه وموانئ الدولة.
Date : 15 October 2020	التاريخ : 15 أكتوبر 2020
This circular intends to inform all parties the procedures for crew change in Dubai Ports, Dubai Maritime City, Marinas and Wharfage under Ports, Customs and Free Zone Corporation. Ships must comply with Federal Transport Authority Circular No. (12) 2020 for Adopting the Protocol of resuming UAE Maritime activities with safety measures and the crew changes in UAE Ports and Waters, which attached with this circular. Environment, Health & Safety Department has the right to take enforcement action against violators including financial penalties For any further inquiries and clarification in this regard, please contact: EHS - Ports & Maritime Section: Tel: +971 48811881 Email Ehs.Ports@trk.pcfc.ae Thank you in advance for your compliance and cooperation. Attachment: Federal Transport Authority Circular No. (12) 2020	يهدف هذا التعميم إلى إخطار جميع الأطراف المعنية بشأن إجراءات تغيير أفراد أطقم السفن بموانئ دبي، مدينة دبي الملاحية، المارينا ومرافأ ديرة تحت نطاق سلطة مؤسسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحرة. يتعين علي السفن الالتزام بتعميم الهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية رقم (12) لسنة 2020 الخاص باعتماد بروتوكول عودة الأعمال للأنشطة القطاع البحري وفقاً لتدابير السلامة واستئناف العمل بتغيير أفراد أطقم السفن في مياه وموانئ الدولة.والمرفق طي هذا التعميم . يحق لإدارة البيئة والصحة والسلامة اتخاذ الإجراءات اللازمة تجاه المخالفين بما في ذلك فرض الغرامات المناسبة. لمزيد من الاستفسارات بهذا الخصوص، يرجى التواصل مع: إدارة البيئة والصحة والسلامة - قسم الموانئ والنقل البحري: هاتف رقم: + 97148811881 أو عبر البريد الإلكتروني: Ehs.Ports@trk.pcfc.ae شاكرين لكم حسن التزامكم وتعاونكم. مرفق : تعميم الهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية رقم(12) لسنة 2020

Salem Abdul Rahman Abdulla

Director – Environment, Health & Safety Department
Ports, Customs and Free Zone Corporation

سالم عبد الرحمن عبد الله

مدير إدارة البيئة والصحة والسلامة
مؤسسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحرة



United Arab Emirates

Date: 02/08/2020

التاريخ: 2020/08/02

Circular No. (12) 2020

Adopting the Protocol of resuming UAE Maritime activities with safety measures and the crew changes in UAE Ports and Waters.

To:

- All Port Authorities in UAE.
- All ship owners.
- All ships managers, operators, agents and anyone who engaged in providing services for seafarer's onboard ships.
- All seafarers serving on board ships.
- To whomsoever it may concern.

In light of the continuous coordination with the competent authorities and the success of the efforts to contain the pandemic Corona Virus (COVID-19) in UAE, The Federal Transport Authority has decided to adopt and enforce from the date of this circular **the Protocol of resuming UAE Maritime activities with safety measures** (as attached) as part of the procedures for the gradual return of maritime activities in UAE.

In recognition of the seafarer's role in the shipping industry and the continuity of global supply chains and cargo flow and based on the outcomes of the Maritime Summit on Crew Changes held on the 9th of July 2020 with the participation of UAE to facilitate crew changes, the protocol includes the permission to resume of crew changes activities in UAE ports and waters.

For further clarification please contact:
SHIPPING@fta.gov.ae

تعميم رقم (12) لسنة 2020

اعتماد بروتوكول عودة الأعمال لأنشطة القطاع البحري وفقاً لتدابير السلامة واستئناف العمل بتغيير أفراد أطقم السفن في مياه وموانئ الدولة إلى:

- جميع سلطات الموانئ في الدولة.
- جميع مالكي السفن.
- جميع مديري السفن والمشغلين والوكلاء وأي شخص معني في تقديم الخدمات للبحارة العاملين على متن السفن .
- جميع البحارة العاملين على السفن .
- من يهمه الأمر .

في ظل التنسيق المستمر مع الجهات المختصة ونجاح جهود احتواء جائحة فيروس كورونا (COVID-19) في الدولة، فقد قررت الهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية واعتباراً من تاريخ هذا التعميم اعتماد وإنفاذ بروتوكول عودة الأعمال لأنشطة القطاع البحري وفقاً لتدابير السلامة والمرفق مع هذا التعميم وذلك ضمن الإجراءات التخفيفية التي تنتهجها الدولة في هذه المرحلة، تمهيداً لعودة الأعمال في القطاع البحري تدريجياً إلى حالتها الطبيعية.

وتقديرًا واعترافاً منها بدور البحارة في نشاط النقل البحري ودورهم الحيوي في استمرارية سلاسل الامداد وتدفق البضائع، وبناء على مخرجات القمة البحرية الدولية لتغيير اطقم السفن التي عقدت في 9 يوليو 2020 بمشاركة دولة الامارات العربية المتحدة لتسهيل استبدال اطقم السفن، فقد تضمن البروتوكول الموافقة على إعادة العمل بنشاط تغيير افراد اطقم السفن في مياه وموانئ الدولة.

للاستفسار برجاء مخاطبة الهيئة على البريد الإلكتروني
SHIPPING@fta.gov.ae



هيئة اتحادية | Federal Authority



برتوكول عودة الأعمال لأنشطة القطاع البحري

02/08/2020

البدء بتطبيق بروتوكول لدولة الإمارات خاص بعودة ممارسة الاعمال البحرية الى الوضع الآمن في الموانئ والمياه الاقليمية في ظل الظروف الحالية السائدة في الدولة، والتي تعتمد على عدد من المحاور الرئيسية:

- مراعات متطلبات الصحة العامة والاجراءات الاحترازية في الدولة للعاملين في القطاع البحري وممارسي الانشطة البحرية.
- التسجيل المسبق لحركة افراد الطاقم في الالتحاق على السفن او العودة الى الوطن.
- المتابعة الذاتية لصحة المسافرين من افراد الطاقم، بالإضافة إلى الوعي بالإرشادات والإجراءات الاحترازية من بداية واثناء السفر.
- الاقرار الصحي (طبقاً لنموذج منظمة الصحة العالمية) والتعهد من ربان السفينة بشأن خلو طاقم السفينة من اية امراض ساريه.
- اية اشتراطات إلزامية صادرة اخرى التي يجب التقيد بها قبل المغادرة او عند قدوم السفن الى الموانئ او الاحواض الجافة في الدولة، او عند ممارسة الانشطة البحرية.
- تعيين شخص معتمد في كل ميناء او مرفق من الاحواض الجافة لمتابعة جميع المواضيع المتعلقة بالوقاية من الوباء كوفيد 19 ورفع تقرير يومي داخلي من اجل مراجعة الاجراءات وللتحسين المتواصل لها.



هدف البروتوكول:

يهدف هذا البروتوكول الى تخفيف الإجراءات الاحترازية التي تم اتخاذها في فترة تفشي وباء كورونا، وصولاً الى عودة الأعمال البحرية في الدولة بصورة طبيعية مع الأخذ بعين الاعتبار البروتوكولات المحدثة الصادرة عن الجهات المعنية في الدولة، وتوصيات المنظمة البحرية الدولية ومنظمة الصحة العالمية وغيرها من المنظمات الدولية، مع الإشارة الى أهمية أن تكون معظم الإجراءات مرتبطة ومتوافقة مع الاشتراطات والبروتوكولات السارية المفعول الصادرة عن الجهات المعنية الأخرى، خاصة بما يتعلق بتصاريح الدخول والخروج من وإلى الدولة ومتطلبات ما قبل السفر و الوصول الى منافذ الدولة، ومتطلبات ونوع الفحص وغيرها من الإجراءات والاشتراطات .

وفي سبيل البدء بتخفيف الإجراءات الاحترازية التي تم اتخاذها في فترة تفشي وباء كورونا، وصولاً الى عودة الأعمال البحرية الى ما كانت عليه قبل تفشي جائحة كوفيد 19، سيتم بدء العمل بالإجراءات التالية وعلى النحو التالي:

أولاً: تغيير أفراد أطقم السفن التجارية

1- يسمح للشركات البحرية بتغيير أفراد أطقم سفنها في مياه وموانئ الدولة، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

1.1 البحار الملتحق بالسفينة الراسية في مياه الدولة أو إحدى موانئها:

- الحصول على تأشيرة دخول بحار مدة 96 ساعة.

- إلزامية إجراء الفحص المخبري على جميع البحارة الراغبين بدخول الدولة بدون استثناء كشرط لدخول الدولة، على أن يتكفل الوكيل الملاحي مسؤولية ارجاعهم الى السفينة أو توفير مأوى صحي لهم في حالة كانت نتيجة الفحص إيجابية وفق المعايير المعمول بها لدى السلطات الصحية لدى الدولة.



1.2 مغادرة البحار عن طريق إحدى مطارات الدولة:

- قيام السفينة بتزويد الميناء بالإقرار الصحي للسفينة (وفق النموذج المعتمد من منظمة الصحة العالمية) بخلو طاقمها من أية أعراض أو أوبئة، تحت طائلة تطبيق العقوبات السارية في الدولة في حال تقديم إقرار غير صحيح.
- تقديم نسخة من الإقرار الصحي أعلاه لقسم جوازات الميناء.
- توفير حجز مؤكد (تذكرة مغادرة) للبحار على أقرب رحلة طيران متاحة.
- الحصول على تأشيرة دخول للدولة مدة 96 ساعة لتمكينه من التوجه الى المطار.
- إلزامية إجراء الفحص المخبري للبحار المغادر وفق الاشتراطات الصحية المعمول بها في منافذ الدولة.
- إذا كانت نتيجة الفحص المخبري للبحار (إيجابية) على الوكيل البحري اتباع جميع التدابير والاشتراطات المعمول بها في الدولة، والالتزام بالتعليمات في التعامل مع الحالة وفق المعايير السارية لدى السلطات الصحية في الدولة.

ثانياً: إجراءات استقبال السفن في الأحواض الجافة وورش الصيانة

- 2.1 تزويد الأحواض الجافة وورش صيانة السفن بالإقرار الصحي من ربان السفينة (وفق النموذج المعتمد من منظمة الصحة العالمية) بخلو البحارة من أية امراض او اوبئة سارية قبل استقبالها.
- 2.2 قيام الأحواض الجافة وورش الصيانة بقياس درجات حرارة البحارة بصورة يومية الى حين مغادرتها، تحسباً لظهور أية حالات إصابة.
- 2.3 الحد من حركة البحارة وبما يمنع احتكاكهم غير الضروري بالغير في الاحواض الجافة وورش الصيانة.
- 2.4 قيام الشخص المعتمد من الحوض الجاف او رشة الصيانة بتدوين أسماء الموظفين والعاملين لديهم بشكل يومي والقائمين على صيانة السفينة، تسهيلاً لمعرفة المخالطين في حالة الاشتباه بحالات إصابة على ظهر السفينة لاحقاً.
- 2.5 اتباع كافة اجراءات العزل المطلوبة على السفينة في حال وجود اشتباه لإصابة بوباء كوفيد 19 او أي وباء معدّي آخر، والمصارعة بإبلاغ الجهات الصحية المعنية بذلك.



ثالثاً: اجراءات التعامل مع السفن في الموانئ التجارية، والوسائل البحرية العاملة في منصات الحقول النفطية والغاز

3.1 على ربان السفينة او الوسيلة البحرية تقديم الاقرار الصحي (طبقاً لنموذج منظمة الصحة العالمية) الى الميناء، بخلو جميع افراد طاقم السفينة او الوسيلة البحرية من الإصابة بأية امراض او اوبئة سارية، كبديل عن أية متطلبات لفحوصات أخرى، تحت طائلة تطبيق العقوبات السارية في الدولة في حال تقديم إقرار غير صحيح.

3.2 فرض الحجر الصحي على السفن والوسائل البحرية التي يشتبه بوجود حالات امراض او أية اوبئة سارية بين طاقمها، ولا يسمح لها بالقيام بعملياتها في مياه وموانئ الدولة الا بعد اخضاع افرادها للفحص المخبري وفق المعايير السارية لدى السلطات الصحية في الدولة.

3.3 عودة العمل بمنح تأشيرات الدخول والخروج للبحارة الحاصلين على اقامات، من العاملين على السفن والوسائل البحرية الوطنية او الاجنبية التي لديها ترخيص ملاحي في الدولة، وبما يضمن تسهيل اعمالها وانتقالها داخل وخارج الدولة.

رابعاً: اجراءات التعامل مع سفن الركاب السياحية

4.1 الإبقاء على عدم السماح بقدوم سفن الركاب السياحية واستقبالها في مياه وموانئ الدولة.

4.2 الإبقاء على عدم السماح لسفن الركاب السياحية المتواجدة في مياه وموانئ الدولة بمزاولة اية أنشطة.

خامساً: اجراءات التعامل مع سفن الركاب (الفيري)

استمرار حظر نشاط سفن الركاب (الفيري) من مزاولة نشاطها في الوقت الراهن في مياه وموانئ الدولة، ويستثنى من ذلك ترحيل العالقين في رحلات المغادرة فقط بعد أخذ الموافقات اللازمة من السلطات المحلية في الدولة والسفارات المعنية لضمان سلاسة استقبالهم في بلد الوصول.

سادساً: اجراءات التعامل مع المراكب الخشبية

الإبقاء على الاجراءات القائمة بمنع بقاء المراكب الخشبية لفترة تزيد عن 7 أيام، وعدم السماح لها بالقدوم دون تأكيد وجود بضائع جاهزة لنقلها وبما يقلل من فترة بقاءها في مياه الدولة .



سابعا: اجراءات التعامل مع قوارب النزهة واليخوت

- 7.1 رفع القيود على استخدام قوارب النزهة واليخوت والرحلات البحرية الترفيهية التجارية, شريطة الالتزام بعدم تجاوز السعة الاستيعابية عن 50% من سعة الوسيلة، ومع الالتزام بالإرشادات الصحية السائدة ومعدات الوقاية الشخصية.
- 7.2 السماح باستقبال اليخوت الأجنبية الزائرة، وإصدار تصريح الإبحار لها من قبل الهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية، شريطة تقديمها الإقرار الصحي (طبقا لنموذج منظمة الصحة العالمية) بخلو طاقمها من أية اعراض أو أوبئة سارية قبل وصولها الى أول منفذ بحري ، تحت طائلة تطبيق العقوبات السارية في الدولة في حال تقديم إقرار غير صحيح.
- 7.3 اقتصار استخدام الدراجة المائية على قاندها فقط، دون السماح بوجود مرافق.

ثامنا: اجراءات التعامل مع تصاريح زيارة المدينة للبحار SHORE PASS

- 8.1 وقف العمل بإصدار تصريح نزول المدينة (24 ساعة) للبحارة, مع إمكانية استثناء البحارة على متن اليخوت وقوارب النزهة والسفن الراسية في موانئ الدولة لفترة تتجاوز 14 يوما , شرط اتخاذ الاشتراطات الاحترازية المعمول بها لدى الجهات الصحية.
- 8.2 على الوكيل البحري تزويد البحارة بكافة المعلومات المتعلقة بالقوانين والاجراءات الاحترازية السارية في الدولة للتعامل مع جائحة كوفيد 19 وأهمية الالتزام بها، وعلى العقوبات المفروضة في حالة المخالفة، وتوثيق اطلاعهم وإعلامهم بهذه الإجراءات والعقوبات.
- 8.3 قيام الميناء بقياس درجة حرارة البحارة قبل التصريح لهم بالخروج من بوابة الميناء كإجراء احترازي لرصد أية أعراض قد تشير الى الإصابة بفيروس كوفيد 19.

تاسعا: آلية مراجعة وتحديث البرتوكول

- ستقوم الهيئة بالتنسيق مع الجهات المعنية (أعضاء اللجنة) في الدولة بمراجعة وتحديث البرتوكول بشكل دوري وعند الحاجة, في حال وجود مستجدات جوهرية على اجراءات التعامل مع جائحة كوفيد 19.



UAE Maritime Activities Return to Work Safely Protocol

02/08/ 2020

The Protocol takes into prospective the following overarching principles:

- 1. Adhere to public health requirements and precautionary measures in the UAE for maritime workers and those involved in marine activities.**
- 2. Pre-registration of crew members' itinerary to join ships or return home.**
- 3. Crew members' self-monitoring of traveler's health, in addition to knowledge of precautionary instructions and procedures, starting and during travel.**
- 4. A Maritime Declaration of Health (according to the model of the WHO) and a pledge by the captain of the ship regarding the absence of any contagious diseases.**
- 5. Any other mandatory requirements issued that require adherence, before departure or when ships come to ports or dry docks within UAE, or when conducting marine activities.**
- 6. A designated person in every port and dry dock facility to follow up on all issues related to the prevention of COVID-19 pandemic and submit an internal daily report in order to review the procedures and to continuously improve them.**



1. Crew change procedures

Crew change is permitted in the UAE ports and waters, taking into considerations the following:

1.1 Signing-on:

- Obtain a seafarer entry visa (96 hours' visa).
- The compulsory laboratory test for all seafarers wishing to enter the country without any exemption. The shipping agent should bear the responsibility to return the seafarer to his ship or provide a safe medical shelter if the COVID test was positive in accordance with the required instructions imposed by the health authorities in UAE.



1.2 Signing-off:

- **Provide the port authority with the Maritime Declaration of Health confirming the crew are free from any symptoms or epidemics, subject to penalties in force in the UAE in the event of presenting an incorrect health declaration report.**
- **Provide the immigration office in the port with a copy of the same above mentioned declaration.**
- **Obtain confirmed flight booking (Departure Ticket) on the nearest available flight.**
- **Obtain a seafarer entry visa (96 hours' visa).**
- **The seafarer should go through the required COVID 19 test as specified by the UAE health authorities.**
- **in case of Positive result of the test, the shipping agent should follow the required instructions applied by the competent authorities**



2. Dry Docks and Ship Repairs Facilities Procedures

- 1. Provide dry docks and ship repair facilities with the Maritime Declaration of Health, that seafarers are free of any infectious diseases or epidemics before accepting the vessel.**
- 2. Dry docks and ship repair facilities measure seafarers' temperatures on a daily basis until their departure, in anticipation of any Covid-19 cases.**
- 3. Restrict seafarers' movement around to prevent unnecessary contact in the docks and maintenance workshops**
- 4. Appoint a designated person by the dry dock or the ship repairs facilities to record the names of the supervisors and their employees on a daily basis those who are in charge of the maintenance of the ship, in order to facilitate the information of those in contact with the suspected cases on the ship later.**
- 5. Follow all required isolation procedures on the ship in the event that there is a suspected case of Covid-19 or any other contagious diseases, and promptly inform the concerned health authorities.**



3. Ships and Off Shore Supply Vessels Procedures

- 1. Request a Maritime Declaration of Health (according to the model provided by the WHO) and a pledge by the captain that confirms the vessel is free of any contagious diseases, as an alternative for the requirements for any tests.**
- 2. Imposing quarantine on ships and marine units suspected of having symptoms of infectious diseases or any epidemics between their crew. The suspected ship or marine unit is not allowed to carry out any operations in UAE waters and ports except after going through the required tests as specified by the UAE health authorities.**
- 3. Resume issuing Entry and Exit visas for seafarers with residence permits, who are working on national or foreign ships and off shore supply vessels which has a navigation license in the UAE, to ensure facilitation of its business and its transportation inside and outside the UAE.**



4. Passenger Ships Procedures

- 1. Maintain prohibiting Passenger ships from calling and docking in UAE waters and ports.**
- 2. Maintain prohibiting Passenger ships already docked at UAE ports from conducting any activity whatsoever.**

5. Ferries Procedures

Continue to prohibit any passenger ferries activity at the present time in UAE waters and ports, with the exception of deporting the stranded passengers only, and after taking the necessary approvals from the local authorities in the UAE and the concerned embassies to ensure the smooth reception of them in the country of arrival.

6. Wooden Ships (Dhows) Procedures

Maintain existing procedures to prevent wooden ships (Dhows) from staying for more than 7 days, and not to receive the ships without confirming the presence of goods ready to be transported, in order to reduce the period of their stay in UAE waters.

7. Yachts and Leisure Boats Procedures

- 1. Lift the restrictions on the use of leisure boats, yachts, commercial charter, pleasure and touring activities, taking into consideration adhering to the approved capacity of 50% of the actual vessel capacity at this stage, and complying with the approved health guidelines and using the personal protective equipment.**
- 2. Allow visiting foreign flag yachts to call UAE waters, ports and marinas, and resume issuing the sailing permit for them by the Federal Transport Authority –Land & Maritime, so long as they present Maritime Declaration of Health (according to the model provided by World Health Organization) confirming that the crew are free from any symptoms or contagious diseases before arriving at the first point of entry in the UAE, subject to the penalties in force in the UAE in the event of presenting an incorrect health declaration report.**
- 3. Restrict the use of the Jet ski by its rider only, without allowing additional passenger.**

8. Shore Passes Procedures

1. Suspend the 24 hours' shore passes (permits to visit the city), with possible exception for seafarers on board yachts, recreational boats and ships which has been in the country for a period of more than 14 days, provided that they comply with the enforced health requirements in the UAE.
2. The agent should provide the seafarers with all Covid-19 pandemic relevant laws and precautionary measures followed in the UAE and the importance of adhering to them, in addition he should provide them with the information related to the penalties imposed in case of violation, he should document their acknowledgment of receiving theses information from him.
3. The port should measure seafarer's temperature before authorizing them to leave the port gate as a precautionary measure to monitor any symptoms that may indicate infection with Covid-19.

9. Protocol Review and Update Mechanism

In coordination with the concerned entities in the UAE, the competent authorities will review and update the protocol periodically and when needed in the event of substantial developments in the Covid-19 pandemic procedures.
